عن جمع المكثرين فان حكمه ليس كذلك لانه علم انه موجب باطراد
البتة فلا يرد ما قيل الاحق ان يقال لانه علم لانه لا اشعار فيه
بهذا الحكم **قوله** اجراء للفرع على وتيرة الاصل تحقيقا للتبعية وانما
يلزم للفرع مزية على الاصل فان قيل المزية لازمة بعد لان الاصل
موجب باطراد والفرع موجب باطراد كيف قيل المزية ان يكون ايجاب
الفرع باطراد كحكم مزورة لعدم تحرف الصاد للاعراب في المزورة
بخلاف الاصل حيث يوجد في آخره حرف العلة الصالحة
للاعراب لانا نمنع حكم **قوله** سقوط واوه اجراء
مسلما لامته بالواو **قوله** اجراء واوي اي متعل عين بالواو
قوله لا يضاف الا الى اسماء الاجناس لانه موضوع لان
يتوصل به الى الوصف باسماء الاجناس نحو رجل ذو مال
يوصف الرجل بالمال بوسيلة ذو لا يتاتى الوصف الله **قوله**
وانما اختاروا اسماء ستة اي انما اختاروا اسماء على باقي الموجود
المعين لان الاصل في الاعراب باطراد التنوع وجه المذكر
السالم وقد اعرب كل منها بالاعراب الثلثة فجعلوا في مقابلة
كل اعراب اسما يوجب باطراد تحقيقا لمناسبة واما اختيارهم
هذه الاسماء بخصوصها دون غيرها من الاسماء المحذوفة الا واخر
لامرين احدهما انها متشابهة المعنى والجهة فكون معانيها منبئة
عن التعدد فان الاب يستلزم الابن والاخ يستلزم الاخ
والام يستلزم الزوج لان لكم ابو زوج بمراة او اخوتا او ابنها
والمهن يستلزم المكثر بكسر الراء فان المثنى المذكر بفتح الراء
يستلزم

يستلزم المكثر والفم يستلزم ذا الفم وذو يستلزم المصاحبين
وثانيهما وجود حرف من سيخ التكلم يصلح للاعراب واخوتا
حين اضيف الى غير ياء المتكلم واعرب حسب الاتباع فحمل
اعرابها للتخفيف بخلاف سائر الاسماء اذ حذوفه الا واخر كيد
ودم فانه لم يوجد منها حرف يصلح للاعراب حين اعرب **قوله**
والفائدة بذلك التقيد بهذا الكلام فائدة التقييد بكونه مضافا
الى مضمر واوي فيه فائدة انه لم تنعكس بان يجعل الاصل للاصل
والفرع للفرع فترتب على ذلك بقوله ولذلك قيد كون ابيه
باطراد في كونه مضافا الى مضمر فلا يستدرك كما قيل وانما
يلزم الاستدراك لو لم يدرج فيه فائدة عدم الانعكاس **قوله**
والاصح اطلاق عشرين على ثمانين وايضا يلزم ان يقال
عشرين بفتح العين **قوله** فلا كان التقديري اقل بين اراد
ان الاول ان يقدم اللفظي لظهور دلالته على المقتضية
للاعراب الا انه قدم التقديري لانه اقوى والاقوى يقدم لكونه متبوعا
الذهن لاكثر لم تبين اللفظي فاجمل ثم بيانه لكثرة وقوة دلالته
حيث قال واللفظي فيما عداه **قوله** يعني تقدير الاعراب لكل شيء
بحسبه اراد ان المقصد من ايراد مثل مسلمي بعد ايراد مثال قانون بيان
ان تقدير الاعراب لكل مستقل كما يكون في الاعراب باطراد
يكون نوع الاعراب باطراد **قوله** فلم يبق علامة الرفع يعني
ان القلب يخرج الواو عن حقيقته فلا تكون الواو واوا
فلا يبقى علامة الرفع الذي هو الواو بخصوصه بخلاف الالف فانها

Copyright © King Saud University